اجتماعهما في موضع واحد كراهة وقوع اللام مرتين فزحلفوها الى الخبر والى هذا
الوجه اشار بقوله على الخبر والثاني ان يدخل على الاسم ان فصل بينه وبين ان كقولك
ان في الدار لزيدا وقوله تعالى ان في ذلك لعبرة لعدم اجتماعهما في شيء واحد والى هذا
اشار بقوله او على الاسم اذا فصل بينه وبينها كما بين الاسم وبين ان والمراد ان يدخل
على ما يتعلق بالخبر اذا تقدم على الخبر وتأخر عن الاسم كقولك ان زيدا لطعامك
اكل او ان عمرا لفي الدار جالس وقوله تعالى انهم لفي سكرتهم يعمهون وذلك لان
المتعلق بالخبر كالمتعلق بالمبتدا هذا المبتدا هو الخبر من حيث المعنى الا انه يشترط
ان يكون ذلك المتعلق بين الاسم والخبر لئلا يبعد فاللام الداخلة للمتعلق
كانها داخلة للمبتدا بتوسط الخبر وتدخل على المتعلق ههنا دون الخبر لقربه
والى هذا الوجه اشار بقوله او على ما بينهما اي على ما بين الاسم والخبر وهو المتعلق
وفي الكل ضعف اي في دخول هذه اللام في الكل على احد المدلولين المذكورين ضعيف
ووجه الجواز ما تقدم من ان لا يغير معنى الجملة فيمكن الجمع بينها وبين اللام بقاء معنى
الابتداء معمولا لكن وجه الضعف فلان لكن يفيد الوصل بالتوسط بين كلامين
واللام يفيد القطع لدلالتها على الابتداء فلا يمكن اجتماع حرفين في جملة يقتضي احدهما
الاتصال والآخر الانفصال ولذا قيل قوله ولكنني من حبها لعميد على ان الاصل
ولكن انني فنقلت حركة الهمزة الى النون وحذفت ثم حذفت النون لاولى الكراهة
اجتماع النونات ثم ادغمت النون في النون وتخفف المكسورة فيلزمها اللام

قال

قال المصنف وانما لزمتها اللام للفرق بينها وبين ان النافية لانها اذا خففت صار
لفظها كلفظها ولو لم يدخل اللام لم يرد اذا قيل ان زيد قائم انها مخففة من ثانية
وكان مقتضاها اذا اهملت ان لا يلزمها اللام لزم الفرق بالاهمال وانما جعلوا
الباب كله واحدا او هو كثير من الاسماء لا يظهر فيه اعراب لفظي او تقديري
واما المكسورة فلا يظهر الفرق بالاهمال ويجوز الغاؤها والاعمال
ان المكسورة اذا خففت ويجوز اعمالها ايضا اما جواز الالغاء فلزوال المعنوي
وهو اقتضاؤها الاسمين كالفعل المتعدي ويجوز دخولها على افعال
افعال المبتدا يعني اذا خففت المكسورة يجوز دخولها على الافعال العاملة في المبتدا والخبر
كافعال القلوب والافعال الناقصة وذلك يقتضي جعلها ملغاة مع انه يحصل الغرض
المقصود منها بدخولها على تلك الافعال وهو تأكيد الجملة الابتدائية فلا بد في بيان
وجه هذه الافعال في مسألة قوله وان نظن الى الكاذبين وان وجدنا اكثرهم لفاسقين
حيث قوله ويجوز دخولها يوهم انه يجوز دخولها في غير تلك الافعال ايضا وليس كذلك
بل المراد ان من حقها ان يدخل على المبتدا والخبر الا انه يجوز ان يدخل على تلك الافعال
لان غير ما مر وهو ما قيل في المفصل والفعل الواقع بعد المكسورة يجب ان يكون من افعال
القلوب على المبتدا والخبر خلافا للكوفيين في التعميم بعني الكوفيون
يجوز دخولها على الافعال عامة سواء كانت داخلة على المبتدا والخبر او غيرها كما
عليها وانشدوا بالله ربك ان قتلت لمسلما وحبت عليك عقوبة المتعمد